



مصلحة الضرائب العقارية
الإدارة العامة للشئون القانونية
قسم الفتوى

كتاب دوري رقم (١) لسنة ٢٠١٧

بشأن

صدور قرار وزارة الموارد المائية والري رقم ٨٩٥ لسنة ٢٠١٦

بتعديل فئات مقابل الانتفاع بالأماكن العامة ذات الصلة بالري والصرف

(منافع نهر النيل وفرعيه) باللائحة التنفيذية لقانون الري والصرف رقم ١٢ لسنة ١٩٨٤

سبق وأن صدر كتاب دوري المصلحة رقم (٧) لسنة ٢٠١٥ بشأن صدور قرار وزارة الموارد المائية والري رقم ٨٥١ لسنة ٢٠١٥ بشأن تعديل فئات مقابل الانتفاع بالأماكن العامة ذات الصلة بالري والصرف باللائحة التنفيذية لقانون الري رقم ١٢ لسنة ١٩٨٤.

وحيث صدر قرار وزارة الموارد المائية والري رقم ٨٩٥ لسنة ٢٠١٦ بتاريخ ٢٠١٦/١٠/٣ بشأن تعديل فئات مقابل الانتفاع بالأماكن العامة ذات الصلة بالري والصرف (منافع نهر النيل وفرعيه) باللائحة التنفيذية لقانون الري والصرف رقم ١٢ لسنة ١٩٨٤، وتم نشره بالوقائع المصرية بالعدد ٢٥٨ في ١٦ نوفمبر ٢٠١٦.

وقد نصت بالمادة الرابعة يطبق هذا القرار على جميع المحافظات المطلة على نهر النيل وتستثنى محافظتا أسوان والأقصر لمدة عامين من تاريخ صدور هذا القرار ويطبق عليها القرار الوزاري رقم ٨٥١ لسنة ٢٠١٥ وحيث نصت المادة السادسة من القرار على أن يعمل به اعتباراً من تاريخ نشره.

فإن المصلحة حرصاً منها على التطبيق السليم للقرار سالف الذكر تنبه على السادة العاملين بحقل الضرائب العقارية تنفيذ ماورد بالقرار الوزاري رقم ٨٩٥ لسنة ٢٠١٦ وإعمال مقتضاه اعتباراً من تاريخ نشره في ٢٠١٦/١١/١٦ م.

تحريراً في: / / ٢٠١٧

رئيس المصلحة

(د/ سامية حسين)